

يقرر

المادة الأولى:

تمنح علامة " مشروع مبتكر " صالحة لمدة سنتين (02) قابلة للتجديد مرتين(02)، طبقا للمادة التاسع عشر (19) من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020

إلى المشروع :Fali.....

صاحب \ أصحاب المشروع : Abdeldjalil.KEDAD.....

المادة الثانية:

ينشر هذا القرار في البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسات الناشئة.

حرر بالجزائر في: 10 أكتوبر..2021

رئيس اللجنة الوطنية
د . ياسين المهدي وليد

الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
مكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة
اللجنة الوطنية لمنح علامة
" مؤسسة ناشئة وعلامة مشروع مبتكر وعلامة حاضنة أعمال"

رقم العلامة: 0710212286

إن رئيس اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة " و " مشروع مبتكر " و حاضنة أعمال "،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1441 الموافق 23 يونيو 2020، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم؛
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-306 المؤرخ في 27 صفر عام 1442 الموافق 15 أكتوبر سنة 2020، يتضمن تحديد صلاحيات الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 27 محرم عام 1442 الموافق 15 سبتمبر سنة 2020، يتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة " و " مشروع مبتكر " و " حاضنة أعمال "، وتحدد مهامها وتشكيلتها وسيورها.
- بمقتضى القرار المؤرخ في 16 ربيع الأول عام 1442 الموافق 2 نوفمبر سنة 2020 الذي يتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة " و " مشروع مبتكر " و " حاضنة أعمال ".
- بناء على مداوات اللجنة الوطنية لمنح علامة " مؤسسة ناشئة " و " مشروع مبتكر " و " حاضنة أعمال " خلال الاجتماع المنعقد

بتاريخ: 07 أكتوبر 2021